مذهب أهل السنة فلا يعتد بخلاف من خالف ذلك قوله دخل بيتها يوم فتح مكة فاغتسل ظاهره أن الاغتسال والصلاة كانا في بيت أم هانىء بعد دخول مكة للتعبير بالفاء المقتضية للترتيب والتعقيب (فإن قلت) روى مالك في موطئه إن أم هانىء ذهبت إلى رسول ا فوجدته يغتسل الحديث قال عياض وهذا أصح لأن نزول النبي إنما كان بالأبطح وقد وقع مفسرا في حديث سعيد بن أبي هند عن أبي مرة بمثل حديث مالك وفيه وهو في قبته بالأبطح (قلت) لا مانع أن يكون صلى بالأبطح ثماني ركعات وصلى في بيتها ثماني ركعات وأن يكون اغتسل مرتين فلعله بعد أن نزل بالأبطح دخل بيتها فاغتسل وصلى وخرج إلى منزله بالأبطح فاغتسل وصلى الصلاتين صلاة الضحى والأخرى إما شكرا تعالى على الفتح أو استذكارا لما فاته من قيامه بالليل فإنه قد صح أنه كان إذا لم يقم من الليل صلى بالنهار ثنتي عشرة ركعة فلعله كان تلك الليلة صلى الوتر فقط ثلاثا ثم صلى بالنهار ثمانيا وا تعالى أعلم (فإن قلت) في حديث ابن أبي أوفى الآتي ذكره أن النبي صلى يوم الفتح ركعتين فكيف الجمع بينه وبين حديث أم هانىء (قلت) من صلى ثمانيا فقد صلى ركعتين ولعل ابن أبي أوفى رأى من صلاته ركعتين فأخبر بما شاهده وأخبرت أم هانىء بما شاهدت وفي هذا الباب عن جماعة من الصحابة وهم أنس وأبو هريرة ونعيم بن همار وقيل هبار وقيل همام والصحيح ابن همار وأبو نعيم وهم فيه وقال نعيم بن حماد ثم رجع عنه وأبو ذر وعائشة وأبو أمامة وعتبة بن عبد السلمي وابن أبي أوفى وأبو سعيد وزيد بن أرقم وابن عباس وجابر بن عبد ا وجبير بن مطعم وحذيفة بن اليمان وعائذ بن عمرو وعبد ا بن عمر وعبد ا بن عمرو وأبو موسى وعتبان بن مالك وعقبة بن عامر وعلي بن أبي طالب ومعاذ بن أنس والنواس بن سمعان وأبو بكرة وأبو مرة الطائفي فحديث أنس عند الترمذي أنه قال قال رسول ا من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى ا له قصرا من ذهب في الجنة وأخرجه ابن ماجه وحديث أبي هريرة عند مسلم من رواية أبي عثمان النهدي عن أبي هريرة قال أوصاني خليلي بثلاث بصيام ثلاثة أيام من كل شهر وركعتي الضحى وأن أوتر قبل أن أرقد وحديث نعيم بن همار عند أبي داود والنسائي في الكبرى من رواية كثير بن مرة عن نعيم قال سمعت رسول ا يقول قال ا D يا ابن آدم لا تعجزني من أربع ركعات في أول النهار أكفك آخره وحديث أبي ذر عند مسلم من رواية أبي الأسود الديلمي عن أبي ذر عن النبي قال يصبح على كل سلامي صدقة الحديث وفي آخره ويجزىء من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى وحديث عائشة عند مسلم أيضا من حديث معاذة أنها سألت عائشة كم كان رسول ا يصلي صلاة الضحى قالت أربع ركعات ويزيد ما شاء وحديث أبي أمامة عند الطبراني في الكبير من رواية القاسم

عن أبي أمامة قال قال رسول الله إن الله يقول اركع لي أربع ركعات من أول النهار أكفك آخره وحديث عتبة بن عبد عند الطبراني أيضا من حديث عبد الله بن عامر أن أبا أمامة وعتبة بن عبد حدثاه عن رسول الله قال من صلى صلاة الصبح في جماعة ثم ثبت حتى يسبح الله سبحة الضحى كان له كأجر حاج ومعتمر وحديث ابن أبي أوفى عند الطبراني في الكبير أيضا من رواية سلمة بن رجاء عن شعثاء الكوفية أن عبد الله بن أبي أوفى صلى الضحى ركعتين قالت له امرأته إنما صليتها ركعتين فقال إن رسول الله صلى يوم الفتح ركعتين وحديث أبي سعيد عند الترمذي وانفرد به من حديث عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري قال كان النبي يصلي الضحى حتى نقول لا يدعها ويدعها حتى نقول لا يصليها وحديث زيد بن أرقم عند مسلم من رواية القاسم بن عوف الشيباني أن زيد بن أرقم رأى قوما يصلون من الضحى فقال أما لقد علموا أن الصلاة في غير هذه الساعة أفضل إن رسول الله قال صلاة الأوابين حين ترمض الفصال وحديث ابن عباس عند الطبراني في الأوسط من رواية طاوس عن ابن عباس يرفع الحديث إلى النبي قال على كل سلامي من بني آدم في كل يوم صدقة ويجزىء من ذلك كله ركعتا الضحى وحديث جابر بن عبد الله عند الطبراني أيضا في الأوسط من رواية محمد بن قيس عن جابر بن عبد الله قال أتيت النبي أعرض عليه بعيرا لي فرأيته صلى الضحى ست ركعات وحديث جبير بن مطعم عند الطبراني في الكبير من رواية نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه أنه رأى النبي يصلي الضحى وحديث حذيفة عند